

مفهوم الأسرة	تعريف الأسرة بأنها الرابطة الشرعية والاجتماعي الذي يجمع رجالاً وامراً بعلاقة غريزية شرعية تضمن للطرفين حقوقهما والتزام كل طرف بواجباته، ثم تتسع لتشمل ذرية الطرفين وأقارب كل منهما.
مكانتها	تعد الأسرة نواة المجتمع وأساس بنيانه، فهي أصل النوع البشري والسبيل لبقائه، تسهم في الاستقرار النفسي للإنسان وتحقيق كل أشكال التكافل الاجتماعي.

الزواج : تعريفه وحكمه

- تعريف الزواج :** ميثاق تراض وترباط شرعي بين رجل وامرأة على وجه الدوام، غايته الإحصان والعفاف وإنشاء أسرة مستقرة برعاية الزوجين. [مدونة الأسرة المادة 4].
- حكمه :** الأصل في الزواج الاستحياب والندب في حق كل ذي شهوة قادر عليه. وقد تعتريه بقية الأحكام الأخرى حسب الحالات: كالوجوب لمن خاف على نفسه الوقوع في الزنى، والتحريم لمن لا قدرة له عليه مادياً أو معنوياً، والإباحة لمن لا يخاف الوقوع في الحرام ولا يرجو ولداً، والكراهة لمن لا رغبة له فيه أو أنه سيشغله عن بعض الواجبات...

أركان الزواج وشروطه

شروطه	أركان الزواج
<ul style="list-style-type: none"> الأهلية: وهي العقل وبلوغ سن الزواج. الخلو من الموانع الشرعية أو الطبيعية. 	<ol style="list-style-type: none"> المحل : ويقصد به الزوجان (الزوج والزوجة) . الصيغة : وهي كل ما يدل على الإيجاب والقبول من الطرفين. المهر أو الصداق : ما يقدمه الزوج لزوجته من مال أو متاع أو كل ما له قيمة مادية أو معنوية. الإشهاد : ما يتولاه العدلان المتلقيان للإشهاد.
<ul style="list-style-type: none"> تكون شفوية وإن تعذرت فبالكتابة أو بالإشارة. عدم الاتفاق على إسقاط المهر. لا حد لأقله ولا لأكثره. سماع العدلين للرضى بالزواج وتوثيقه. 	<p>⊙ ملاحظة : لقد أسقطت مدونة الأسرة بالمغرب منذ سنة 2004م ركناً أساسياً للزواج وهو (الولي)، بزعم رفع الحيف الذي يمارسه بعض الأباء والأولياء على بناتهم، ولكن هذا الإسقاط فيه مخالفة صريحة لنصوص الوحي: منها قوله ﷺ: «فَالنَّكَاحُ هُنَّ يَلْبَنُ أَهْلَهُنَّ» [النساء/25]. وقوله ﷺ: «لا نكاح إلا بولي» [رواه البخاري]. وقد جمع ابن عاصم المالكي هذه الأركان في بيت من النظم فقال: «والمهر والصيغة والزوجان ... ثم الولي جملته الأركان» [تحفة الحكماء في نكت العقود والأحكام، ص: 39].</p>

مقدمة الزواج ومقاصده

- مقدمة الزواج (الخطبة) :** طلب الرجل أو من ينوب عنه المرأة للزواج، وهي تواعد بينهما لكل منهما حق العدول عنها. ومن مقاصدها: تحقيق التعارف والتوافق الفكري والارتياح النفسي، ونجاح العلاقة الزوجية، ولا تخول للخاطب الخلوة بمخطوبته ولا مسها..
- مقاصد الزواج :** يقصد بمقاصد الزواج الغايات التي من أجلها شرع الله تعالى الزواج، ومنها:
 - ⊙ حفظ الزوجين وتحقيق الإحصان والعفاف لهما.
 - ⊙ حصول المودة والرحمة بينهما وتحقيق السكن والأمن النفسيين لهما.
 - ⊙ حفظ المجتمع من الشر والانحلال الخلقي وتفشي الأمراض، فلو لا النكاح لانتشرت الرذائل بين الرجال والنساء.
 - ⊙ بقاء النوع الإنساني على وجه سليم فإن النكاح سبب للنسل الذي به بقاء الإنسان.
 - ⊙ إقامة الأسرة المسلمة وتكثير سواد الأمة...